

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٩ لسنة ٢٠٢٥

بشأن مد فترة تقديم القوائم المالية الدورية

للشركات التى تزاوّل نشاط التأمين

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق

والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قانون التأمين الموحد الصادر بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١١ لسنة ٢٠١٤ بشأن قواعد قيد وشطب

الأوراق المالية بالبورصة المصرية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تحديد موعد بداية

ونهاية السنة المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣ لسنة ٢٠٢٥ بشأن مواعيد إعداد وعرض

القوائم المالية للشركات التى تزاوّل نشاط التأمين ومجمعات التأمين ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٥ بشأن مد فترة تقديم القوائم

المالية الدورية للشركات التى تزاوّل نشاط التأمين ومجمعات التأمين ؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٣٠ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُمد مدة تقديم القوائم المالية الدورية للشركات التى تزاوّل نشاط التأمين عن الفترة

المالية المنتهية فى ٢٠٢٥/٣/٣١ لتكون فى موعد غايته ٢٠٢٥/٩/٧ ، على أن تلتزم

بموافاة مراقب حساباتها بالقوائم المالية المعتمدة من مجلس إدارتها لمراجعتها فى

موعد غايته ٢٠٢٥/٨/١٥ وإخطار الهيئة بها .

وتمد مدة تقديم القوائم المالية المجمعة للشركات التى تتضمن استثماراتها شركة تأمين أو أكثر ، لمدة خمسة عشر يومًا عن الموعد المقرر للمد المشار إليه بالفقرة السابقة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ محمد فريد صالح